

ما حكم من أخذ من اللحية ما فوق القبضة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم من اخذ من اللحية ما فوق القبضة تركبه فاعل محرم فعلى محرما لا يجوز قص اللحية ولا جز هذا الشارب الشارب هو الذي يقص ويجز ويحفى اما اللحية فانها تكرم وتعفى - [00:00:00](#)
ترسل ولا يتعرض لها هذا هدي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:23](#)